

نظم سياسية
د.تلا عاصم فائق
المرحلة الثانية
الإدارة العامة

المبحث الثاني

حكم الأقلية

في حكم الأقلية يتولى السلطة عدد محدود من الأفراد ، بحيث لا يتفرد بها حاكم واحد ، كما هي الحال في النظام الفردي ، ولا تكون بين ايدي الشعب ، كما هو الحال في النظام الديمقراطي .

وحكومة الأقلية تعني ان زمام السلطة بين ايدي فئة قليلة ، سواء تمثلت هذه الفئة في طبقة متميزة على أساس نبل الأصل ، أو العلم ، أو الفروسية ، أو في الذين يملكون ثروة محددة او نصاباً مالياً معيناً .

فاذا كانت السلطة محصورة في طبقة من المتميزين من حيث الأصول ، أو العلم ، أو الفروسية ، سميت بالحكومة الارستقراطية .

وإذا كان زمام السلطة بيد فئة من الاغنياء سميت بالحكومة الاوليغارشية (١) .

وقد كان يراد بالارستقراطية عند الأغريق حكومة افضل الناس ، وهم تلك الأقلية من الحكماء ، اما الاوليغارشية فهي حكومة الأقلية من الأثرياء ، التي لا تعمل عادة الا لصالحها (٢) .

وحكم الأقلية يعد حلقة وسطى ، تمهد للانتقال من الحكم الفردي إلى الحكم الديمقراطي (٣) ، مرت بها معظم الدول الغربية ، فإنجلترا مثلاً تحولت السلطة فيها من الملكية المطلقة التي تركز جميع السلطات في يد الملك ، إلى

(١) الدكتور ثروت بدوي ، المصدر السابق ، ص ١٥٤ ، و كذلك الدكتور محمود عاطف البنا ، المصدر السابق ، ص ١٦٢ ، الدكتور عاصم أحمد عجيلة وزميله ، المصدر السابق ، ص ٢٧ .

(٢) الدكتور محمود عاطف البنا ، المصدر السابق ، ص ١٦٢ .

(٣) هناك نظرية لأرسطو ، يفسر بها تعاقب النظم السياسية ، و تسمى بنظرية (الثورة الارسطية) تنطوي على جانب كبير من الصحة و يؤداها : ان حكم الأقلية يمر بمرحلة وسطى في موكب النظم السياسية ، توطئة للانتقال من الحكم الفردي ، إلى الحكم الشعبي او الديمقراطي .

حكم للأقلية من أعضاء البرلمان ، سواء في ذلك الارستقراطية المتمثلة في مجلس اللوردات المكون من النبلاء ورجال الدين ، أو الاوليغارشية المتمثلة في مجلس العموم ، المكون من بين البرجوازيين ، وذلك لأن الانتخاب مقيد بنصاب مالي . ولم تكن هذه المرحلة الا توطئة للانتقال إلى الحكم الديمقراطي، حيث تقلصت اختصاصات مجلس اللوردات إلى حد كبير ، وأصبح مجلس العموم أكثر

تمثيلاً للناس بإلغاء شرط النصاب المالي ، وقرار مبدأ الاقتراع العام ، وجعل الشعب مصدراً لجميع السلطات .

المبحث الثالث

الحكم الديمقراطي

على خلاف الحكم الفردي حيث تكون السلطة في يد فرد واحد ، وحكم الأقلية حيث تباشر السلطة من قبل فئة محدودة من الأفراد ، ويتولى الشعب في الحكم الديمقراطي السلطة مباشرة : أو بواسطة ممثلين : بوصفه صاحب السلطة و مصدر السيادة .

والديمقراطية اصطلاح اغريقي الأصل ، يعني حكم الشعب (١) ؛ وقد مر عليها ادوار عديدة ، كان لها في كل دور مفهوم يختلف عن مفهومها في الأدوار الأخرى ، وتختلف مفهومها باختلاف البلاد المطبقة فيها ؛ ومن ثم صارت لها تعاريف عديدة (٢) ، لعل أكثرها شيوعاً هو تعريف الرئيس

(١) يتكون اصطلاح الديمقراطية من كلمتين هما : Demos ومعناها الشعب ، و Kratos ومعناها سلطة أو حكم .

(٢) انظر في تعريف الديمقراطية : الدكتور فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ١٩٧٤ ، ص ٣٣٣ ، والدكتور ثروت بدوي ، اصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى ، دار النهضة العربية ١٩٦٧ ، ص ١٨٦ .

الشعب باللغة

الأمريكي ابراهام لنكولن ، و مؤداه ان الديمقراطية هي حكم الشعب بالشعب والشعب (١).

ولقد عرف الإغريق القدماء الديمقراطية ، وكتب عنها فقهاؤهم هيرودوت ، وأفلاطون ، وأرسطو ، وغيرهم . و وصف الكثير من ممارستها

السياسية بأنها ديمقراطية ، على الرغم من أنها لم تكن الا تعبيراً عن تحكم الارستقراطية ، و أن ممارسة الديمقراطية فيها كانت محدودة ، لأن السلطة تكمن الا بأيدي فئة محدودة من الأفراد هم المواطنون الأحرار فقط .

أما الديمقراطية بمعناها الحديث فهي وليدة العصر الراهن ، و تطبيقها لم يعد معياراً لمشروعية النظام السياسي . اذ يتجه عالم اليوم الى اختلاف

السياسية والمذهبية ، شرقية وغربية وجنوبية ، نحو إقامة أنظمة حكم ديمقراطية او التطلع اليها ، او العمل على وضع الأسس اللازمة للانتقال اليها . ومما تجدر بنا الاشارة اليه : أن اشتراك افراد الشعب في ممارسة السلطة

لا يتم على كيفية واحدة . اذ قد يتولى الشعب السلطة بنفسه مباشرة . وهذه الصورة تسمى بالديمقراطية المباشرة . و قد يختار الشعب اشخاصاً يمارسون

السلطة نيابة عنه ، وهذه الصورة تسمى بالديمقراطية غير المباشرة او النيابية او قد يتم الجمع بين الصورتين السابقتين ، فتسمى هذه الصورة من الديمقراطية

بالديمقراطية شبه المباشرة . وسنحاول بيان هذه الصور الثلاث ، وكما يلي (١) الدكتور انور احمد رسلان ، الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الاشتراكي ،

النهضة العربية ١٩٧١ ، ص ٣٣ . ومن الكتاب من يعزو هذا التعريف إلى رئيس امريكا جيفرسون ، انظر : الدكتور أموند رياظ ، المصدر السابق ، هامش ص ٣٥٣ .

المطلب الاول

الديمقراطية المباشرة

المقصود بالديمقراطية المباشرة تلك الصورة من الديمقراطية التي يباشر فيها الشعب السلطة بنفسه دون وساطة من نواب او ممثلين ، فتصدر القرارات

باتفاق افراد الشعب او بأغليبيته . إن الشعب هو اساس ومصدر السلطة ، ومن الطبيعي ان يتولى بنفسه

شؤون الحكم دون وساطة او إنابة . أي ان يمارس الشعب بنفسه جميع اختصاصات الحكم ، التشريعية ، والتنفيذية ، والقضائية بمعنى أن يصبح

الشعب هو الهيئة الحاكمة والمحكومة في الوقت نفسه . والديمقراطية المباشرة هي اقدم صور الديمقراطية ظهوراً ، اذ عرفت في بعض دول المدينة في اليونان القديمة ، وفي اوائل تاريخ روما وفي جميع الأحوال . كان عدد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية قليلاً قياساً إلى سائر

السكان . والشعب هو صاحب السلطة ، وهو الذي يباشرها بنفسه ، غير ان الشعب ليس جميع افراد دولة المدينة : بل هو المواطنون الأحرار فقط ، وهم أولئك

الأفراد الذين لهم حق مباشرة الحقوق السياسية ، من خلال اشراكهم في الجمعية الشعبية ، التي تمثل السلطة العليا في المدينة، والتي تسمو على ما عداها،

لأنها لم تكن الا الشعب مجتمعاً (١) . لذا كانت سلطاتها مطلقة ، لا حدود عليها ، الا ما تقرره هي من قيود . (١) الدكتور ابراهيم احمد شلبي ، تطور الفكر السياسي ، الدار الجامعية ، بيروت ١٩٨٥ ص ٨١ .